

المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



البند 17-3 من جدول الأعمال المؤقت

الدورة السابعة للجهاز الرئاسي

كيغالي، رواندا، 30 أكتوبر/تشرين الأول - 3 نوفمبر/تشرين الثاني 2017

التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

موجز

تقدّم هذه الوثيقة، التي اشتركت في إعدادها أمانتا المعاهدة الدولية وهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة (الهيئة)، معلومات مستكملة موجزة عن المسائل المؤسسية ذات الصلة، ومعلومات عن التعاون بين أمانتي المعاهدة الدولية والهيئة.

ويرد في الوثيقة، IT/GB-7/17/Inf.17، المعنونة "رصد تنفيذ المعاهدة الدولية وخطة العمل العالمية الثانية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة" تحليل مفصّل لجدوى نظم المعلومات التابعة للمعاهدة الدولية لدعم رصد تنفيذ خطة العمل العالمية الثانية وإعداد التقرير الثالث، وجدوى النظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر بشأن الموارد الوراثية النباتية (النظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر) لدعم الأطراف المتعاقدة في رفع التقارير عن تنفيذ المعاهدة.

التوجيهات المطلوبة

إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الأخذ علمًا بالمعلومات الواردة في هذا التقرير وتقديم المزيد من التوجيهات بشأن التعاون مع الهيئة، مع الأخذ بعين الاعتبار عناصر قرار ممكن يرد في المرفق 1 بهذه الوثيقة.



mu675

يمكن الاطلاع على هذه الوثيقة باستخدام رمز الاستجابة السريعة، وهذه هي مبادرة من منظمة الأغذية والزراعة للتقليل إلى أدنى حد من أثرها البيئي وتشجيع اتصالات أكثر مراعاة للبيئة.

ويمكن الاطلاع على وثائق أخرى على موقع المنظمة www.fao.org

بيان المحتويات

الفقرات

- أولاً- مقدمة 5 - 1
- ثانياً- انعكاسات نقل الأنشطة من الهيئة إلى الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية 8 - 6
- ثالثاً- التعاون مع الهيئة 30 - 9
- ألف- الحصول على الموارد وتقاسم منافعها 15 - 12
- باء- النظام العالمي للإعلام 21 - 16
- جيم- برنامج العمل بشأن الاستخدام المستدام 24 - 22
- دال- المقاصد والمؤشرات العالمية 26 - 25
- هاء- صون الأنواع / السلالات الأصلية للمزارعين واستخدامها وصون الأقارب البرية للمحاصيل والنباتات الغذائية البرية على المستوى الوطني 28 - 27
- واو- إقامة شبكة عالمية بشأن صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في موقعها الطبيعي وإدارتها في المزرعة 30 - 29
- رابعاً- التوجيهات المطلوبة 31

أولاً - مقدمة

- 1- شجّع الجهاز الرئاسي، في دورته السادسة، توثيق أوامر التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة (الهيئة). ونظر الجهاز الرئاسي في معلومات إضافية قدمها كل من أمين المعاهدة وأمين الهيئة عن الآثار المالية والإدارية المتصلة بنقل الأنشطة أو المهام من الهيئة إلى المعاهدة¹، ولدى اعتماد القرار 2015/9، اتفق على إبقاء مسألة التقسيم الوظيفي للمهام والأنشطة بين الجهاز الرئاسي والهيئة قيد الاستعراض وطلب من الأمين رفع تقارير منتظمة عن أي تطورات ذات صلة في مجال التعاون مع الهيئة.
- 2- كما نظر الجهاز الرئاسي في الأنشطة المشتركة التي اقترحتها الهيئة والجهاز الرئاسي ورحّب بها، لا سيما في مجالات الحصول على الموارد وتقاسم منافعها ورصد التنفيذ. وطلب من الأمين مواصلة توطيد التعاون مع أمين الهيئة من أجل تعزيز الاتساق في إعداد وتنفيذ برامج عمل كل من الجهازين.
- 3- ورحّبت الهيئة، في دورتها العادية السادسة عشرة، بالأنشطة المشتركة المقترحة وطلبت من أمينها مواصلة توطيد التعاون مع أمين المعاهدة من أجل تعزيز الاتساق في وضع وتنفيذ برامج عمل كل من الجهازين. وقرّرت أيضا إبقاء مسألة نقل الأنشطة إلى المعاهدة قيد الاستعراض².
- 4- وتعرض الوثيقة IT/GB-7/17/Inf.23، المعنونة "تقرير من أمانة هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة"، معلومات إضافية ذات الصلة بشأن أهمية العمل الجاري الذي تقوم به الهيئة بالنسبة إلى عمل الجهاز الرئاسي.
- 5- وتقدّم هذه الوثيقة، التي اشتركت في إعدادها أمانتا المعاهدة الدولية والهيئة، معلومات مستكملة موجزة عن المسائل المؤسسية ذات الصلة، ومعلومات عن التعاون بين أمانتي المعاهدة الدولية والهيئة.

¹ الوثيقة IT/GB-6/Inf.08.

² الفقرتان 93 و94 من الوثيقة CGRFA-16/17/Report.

ثانياً- انعكاسات نقل الأنشطة من الهيئة إلى الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية

- 6- وافق الجهاز الرئاسي والهيئة على إبقاء مسألة نقل الأنشطة من الهيئة إلى الجهاز الرئاسي قيد الاستعراض.³
- 7- وإن الوثيقة المعنونة "نقل أنشطة أو مهام من الهيئة إلى الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة: التداعيات القانونية والإدارية والمالية"⁴، التي عرضت على الجهاز الرئاسي في دورته الخامسة، تقدّم في قسمها الثالث، معلومات عن الآثار القانونية المترتبة عن نقل أنشطة محددة من الهيئة إلى المعاهدة الدولية.
- 8- وإذا تم رسمياً نقل مهمة أو نشاط من الهيئة إلى الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية، فإن ذلك يمكن أن ينطوي على آثار مالية. وفي هذه الحالة، سيتعين على مؤتمر المنظمة النظر في ما إذا كان ينبغي تعديل مساهمة المنظمة في الميزانية الإدارية الأساسية للمعاهدة الدولية لتغطية بعض أو كل التكاليف المقترنة بالأنشطة/ المهام المنقولة إلى المعاهدة الدولية. وقد عُرض على الجهاز الرئاسي، في دورته الأخيرة، معلومات إضافية عن الآثار المالية والإدارية ذات الصلة بنقل أنشطة أو مهام من الهيئة إلى الجهاز الرئاسي.⁵

ثالثاً- التعاون مع الهيئة

- 9- إن الجهاز الرئاسي، في دورته السادسة، "[ي]طلب إلى الأمانة الاستمرار في تعزيز التعاون مع أمانة الهيئة لتشجيع الانساق في وضع وتنفيذ برامج عمل الجهازين"⁶، خاصة في ما يتعلق بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها، وإعداد التقرير الثالث عن حالة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في العالم (التقرير الثالث)، ورصد خطة العمل العالمية الثانية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وتنفيذها (خطة العمل العالمية الثانية). كما أن الجهاز الرئاسي "[ي]لاحظ أن المؤتمر رحّب، في دورته التاسعة والثلاثين، بالعناصر لتيسير التنفيذ المحلي للحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في قطاعات فرعية مختلفة وتقاسم منافعها (العناصر)، وأن الهيئة سوف تستمر في بلورة عناصر خاصة للقطاعات الفرعية، ووضع الأنشطة أو العمليات الجارية في إطار المعاهدة في الحسبان"⁷.

- 10- وعقب التغييرات التي شهدتها الهيكل التنظيمي للمنظمة في الربع الأول من عام 2017، باتت أمانتنا المعاهدة الدولية والهيئة كلتاهما تشكّلان جزءاً من الإدارة الجديدة المعنية بالمناخ والتنوع البيولوجي والأراضي والمياه في المنظمة. وتغطي ولاية هذه الإدارة اتفاقيات ريو الثلاث (اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر) وتيسّر العمل المشترك بين الإدارات بشأن القضايا المتعلقة بالبيئة والاستدامة، بما في ذلك مسائل التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية التي تشكل مواضيع رئيسية بالنسبة إلى كل من المعاهدة الدولية والهيئة.

³ القرار 2015/9؛ والفقرة 93 من الوثيقة CGRFA-16/17/Report.

⁴ الوثيقة IT/GB-5/13/12.

⁵ الوثيقة IT/GB-6/15/Inf.09.

⁶ الفقرة 6 من القرار 2015/9.

⁷ الفقرة 3 من القرار 2015/9.

11- وإن الهيئة، في دورتها العادية السادسة عشرة، "رحّبت بإنشاء الإدارة الجديدة المعنية بالمناخ والتنوّع البيولوجي والأراضي والمياه في المنظمة وأشارت إلى أن ذلك سيوطّد التعاون وسيفسح المجال بالتالي أمام مزيد من التكامل والاتساق بين المعاهدة الدولية والهيئة. وطلبت إلى أمينها مواصلة توطيد أوأصر التعاون هذا لتعزيز الاتساق في وضع برامج عمل الجهازين وتنفيذها"⁸، وخاصة في ما يتعلق بإعداد التقرير الثالث، ورصد خطة العمل العالمية الثانية وتنفيذها، والحصول على الموارد وتقاسم منافعها، والنظام العالمي للإعلام التابع للمعاهدة الدولية والنظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر، والغايات والمؤشرات العالمية⁹.

ألف- الحصول على الموارد وتقاسم منافعها

12- شاركت أمانة المعاهدة الدولية، بصفة مراقب، في الدورة الثالثة لفريق الخبراء الفنيين والقانونيين المعني بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها التي انعقدت خلال الفترة من 13 إلى 15 سبتمبر/أيلول 2016 في روما، إيطاليا. كما شاركت أمانة المعاهدة، بصفة مراقب، في الاجتماع السادس لمجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها الذي انعقد خلال الفترة من 13 إلى 17 مارس/آذار 2017 في روما، إيطاليا.¹⁰

13- وساهمت أمانتنا المعاهدة الدولية والهيئة بشكل مشترك في الحدث الجانبي عن التنوع الوراثي من أجل عالم خال من الجوع: التعاون الدولي من خلال منظمة الأغذية والزراعة، الذي عقد بمناسبة الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي انعقد خلال الفترة من 4 إلى 17 ديسمبر/كانون الأول 2016 في كانكون، المكسيك.

14- وبمناسبة انعقاد الدورة العادية السادسة عشرة للهيئة، نظّمت أمانة المعاهدة الدولية حدثاً جانبياً بعنوان *التحضير للدورة السابعة للجهاز الرئاسي: توقعات 2017*، بمشاركة الرئيسين المشاركين لمجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف.

15- وإن الجهاز الرئاسي، في دورته السادسة، "يـ[رحّب باقتراح عقد حلقة عمل عالمية يجري تنظيمها بالشراكة بين الأمانتين حول موضوع الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها، على أن تُعقد في فترة السنتين المقبلة، رهنأ بتوفّر الأموال الضرورية من خارج الميزانية"¹¹. وإن الهيئة، في دورتها العادية السادسة عشرة، "طلبت إلى الأمانة أن تعقد، في أقرب وقت ممكن بعد الدورة العادية السادسة عشرة للهيئة وبالتعاون مع أمانتي المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (المعاهدة) واتفاقية التنوّع البيولوجي، حلقة عمل دولية لمساعدة البلدان على تحديد السمات المميّزة للقطاعات الفرعية المختلفة للموارد الوراثية للأغذية والزراعة وممارستها المحددة في سياق عناصر الحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها"¹². وستنعقد حلقة العمل الدولية بشأن الحصول على الموارد

⁸ الفقرة 95 من الوثيقة CGRFA-16/17/Report.

⁹ الفقرة 93 من الوثيقة CGRFA-16/17/Report.

¹⁰ انظر الوثيقة IT/GB-7/17/7، تقرير مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف.

¹¹ الفقرة 4 من القرار 2015/9.

¹² الفقرة 25 (5) من الوثيقة CGRFA-16/17/Report.

الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعتها في روما خلال الفترة من 10 إلى 12 يناير/كانون الثاني 2018 في روما، إيطاليا، بالمقر الرئيسي للمنظمة. وستنظم من قِبَل الهيئة بالتعاون مع المعاهدة الدولية واتفاقية التنوع البيولوجي.

باء- النظام العالمي للإعلام

16- رَحَّب الجهاز الرئاسي، في دورته السادسة، بالدراسة المقترحة التي من المفترض أن تعدها الأمانتان لتحليل أهمية نظم المعلومات في المعاهدة في دعم عملية رصد تنفيذ خطة العمل العالمية الثانية وإعداد التقرير الثالث، وأهمية النظام العالمي للإعلام والإنذار المبكر لدعم الأطراف في الجهاز الرئاسي في التبليغ عن تنفيذ المعاهدة¹³. وأعدت الهيئة التأكيد، في دورتها العادية السادسة عشرة، على طلب الجهاز الرئاسي ورحبت بالإعداد المشترك لهذا التحليل¹⁴.

17- واستجابة لهذا الطلب، قامت أمانتا المعاهدة الدولية والهيئة بتوجيه عملية إعداد تحليل للمعلومات المجمعة:

- من قبل الجهاز الرئاسي بشأن تنفيذ المعاهدة الدولية؛
- ومن قبل النظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر التابع للمنظمة حول تنفيذ خطة العمل العالمية الثانية ومن أجل إعداد التقرير الثالث.

18- وقد وُضِع شكل إعداد تقارير المعاهدة الدولية عملاً بالقسم 5-4 من إجراءات الامتثال لتيسير تقديم كل طرف من الأطراف المتعاقدة لتقرير عن التدابير التي اتخذها لتنفيذ التزاماته بموجب المعاهدة. ويستند نظام رفع التقارير التابع للنظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر إلى 63 مؤشراً، حسبما وافقت عليه الهيئة في عام 2013. وتهدف المؤشرات إلى إبراز الأنشطة التي تضطلع بها البلدان من أجل تنفيذ خطة العمل العالمية الثانية فضلاً عن حالة صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها بشكل مستدام.

19- ويهدف التقييم إلى تحليل ما يلي:

- جدوى المعلومات التي يجمعها النظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر لغرض رفع الأطراف المتعاقدة لتقارير بموجب القسم 5 من إجراءات الامتثال ولغرض رفع الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة لتقارير عن تنفيذ برنامج العمل بشأن الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمبادرات الداعمة¹⁵؛
- وجدوى المعلومات التي يجمعها نظام رفع التقارير الإلكتروني¹⁶ للمعاهدة الدولية من أجل رصد تنفيذ خطة العمل العالمية الثانية وإعداد التقرير الثالث.

¹³ المرفق ألف-9 بالوثيقة. IT/GB-6/15/Report

¹⁴ الفقرة 94 من الوثيقة CGRFA-16/17/Report.

¹⁵ القرار 2013/7 في الوثيقة IT/GB-5/13/Report.

¹⁶ <http://faoitpgrfa.ort-production.linode.unep-wcmc.org/>

20- ويمكن الاطلاع على تحليل أكثر تفصيلا في الوثيقة IT/GB-7/17/Inf.17، رصد تنفيذ المعاهدة الدولية وخطوة العمل العالمية الثانية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

21- وقد خلص التحليل إلى أنه على الرغم من أن النظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر ونظام رفع التقارير الإلكتروني يختلفان كثيرا في ما بينهما من حيث أنه تم إنشاؤهما لأغراض مختلفة، فإنهما يتيحان أنواعا مختلفة من المعلومات على نطاقات مختلفة وعند مستويات متباينة من التفصيل ويجمعان المعلومات بوتيرات مختلفة، كما أن هناك مجالات في كلا النظامين حيث أن المعلومات المقدمة إلى أحدهما قد تكون مهمة أيضا للنظام الآخر. ولذلك، قد يكون من الجدير بالاهتمام استكشاف خيارات فنية تسمح لمستخدمي أحد النظامين إما بالإشارة إلى المعلومات التي سبق وأن قدمت إلى النظام الآخر أو استخدامها.

جيم- برنامج العمل بشأن الاستخدام المستدام

22- أقرّ الجهاز الرئاسي، في دورته السادسة، برنامج العمل المنقح بشأن الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمبادرات الداعمة (الملحق 1 بالقرار 2015/4). ويكمن أحد أهداف البرنامج العمل في تنفيذ الأنشطة ذات الأولوية لخطة العمل العالمية الثانية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (خطة العمل العالمية الثانية)، بشأن الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

23- وشاركت أمانة الهيئة في الاجتماع الثالث للجنة الفنية المختصة المعنية بالاستخدام المستدام للموارد (اللجنة) الذي انعقد خلال الفترة من 24 إلى 25 أكتوبر/تشرين الأول 2016 في فيينا، النمسا. وأحيطت اللجنة علما بالجهود التي تبذلها المنظمة¹⁷ والهيئة بخصوص تنفيذ خطة العمل العالمية الثانية.

24- كما شاركت الهيئة في المشاورة العالمية بشأن حقوق المزارعين التي انعقدت خلال الفترة من 27 إلى 30 سبتمبر/أيلول 2016 في بالي، إندونيسيا، والتي نظمتها حكومتا إندونيسيا والنرويج، ويسرّتها أمانة المعاهدة الدولية.¹⁸ وبالإضافة إلى ذلك، اشتركت أمانة المعاهدة الدولية، جنبا إلى جنب مع وزارة الزراعة والأغذية في النرويج والمركز الإندونيسي للبحث والتطوير في مجالي التكنولوجيا الحيوية الزراعية والموارد الوراثية (ICABIOGRAD)، في تنظيم الحدث الجانبي المعنون المنافع المتعددة لإعمال حقوق المزارعين، وذلك خلال الدورة الأخيرة للهيئة.

¹⁷ الوثيقة IT/ACSU-3/Inf.5.

¹⁸ يرد ملخص للعروض والمناقشات في الوثيقة IT/GB-7/17/Inf. 10، وقائع المشاورة العالمية بشأن حقوق المزارعين. وفي الوثيقة IT/GB-7/17/Circ.1، تقرير من النرويج وإندونيسيا يضم اقتراح الرئيسين المشاركين المنبثق عن المشاورة العالمية بشأن حقوق المزارعين، يقدم الرئيسان المشاركون موجزا لتوصيات تبرز تفسيرهما للمناقشات التي دارت خلال المشاورة العالمية.

دال - المقاصد والمؤشرات العالمية

25- تعاونت أمانتا المعاهدة الدولية والهيئة بشكل نشط في وضع المقاصد والمؤشرات الخاصة بأهداف التنمية المستدامة وخطة التنمية لما بعد عام 2015، وخصوصا المقصد 15-6-1 الذي يتناول الحصول على الموارد وتقاسم منافعها. ويشير المؤشر المختار إلى "عدد البلدان التي اعتمدت أطرا تشريعية وإدارية وسياساتية لكفالة تقاسم المنافع على نحو عادل ومنصف". وقد جرت مشاورات بشأن المقصد 15-6-1 بين اتفاقية التنوع البيولوجي، الوكالة الراعية لهذا المؤشر، ومنظمة الأغذية والزراعة، بقيادة المعاهدة الدولية والهيئة.

26- وتحتوي الوثيقة IT/GB-7/17/6، المعنونة "خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ودور الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة"، على المزيد من المعلومات عن رصد هذا المقصد من مقاصد أهداف التنمية المستدامة.

هاء - صون الأنواع / السلالات الأصلية للمزارعين واستخدامها وصون الأقارب البرية للمحاصيل والنباتات الغذائية البرية على المستوى الوطني

27- طلب الجهاز الرئاسي، في دورته السادسة، من الأمين مواصلة توطيد التعاون مع أمين الهيئة من أجل تعزيز الاتساق في وضع وتنفيذ برامج عمل كل من الجهازين، بما في ذلك في ما يتعلق بمواصلة العمل بخصوص مشروع الخطوط التوجيهية الفنية للهيئة بشأن صون الأقارب البرية للمحاصيل وحول مشروع الخطوط التوجيهية الفنية بشأن صون السلالات الأصلية واستخدامها.

28- وبعد مشاورات واسعة النطاق، أقرت الهيئة في دورتها الأخيرة الخطوط التوجيهية الطوعية من أجل صون الأقارب البرية للمحاصيل والنباتات الغذائية البرية على المستوى الوطني وطلبت إلى المنظمة نشرها.¹⁹ وترد هذه الخطوط التوجيهية الطوعية باعتبارها IT/GB-7/17/inf.22. وأحالت الهيئة النسخة المنقحة من مشروع الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن صون الأنواع / السلالات الأصلية للمزارعين واستخدامها على المستوى الوطني إلى جماعة العمل الفنية الحكومية الدولية المعنية بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لمواصلة استعراضها²⁰.

¹⁹ الفقرة 62 من الوثيقة CGRFA-16/17/Report.

²⁰ الفقرة 63 من الوثيقة CGRFA-16/17/Report.

واو- إقامة شبكة عالمية بشأن صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في موقعها الطبيعي وإدارتها في المزرعة

29- طلب الجهاز الرئاسي أيضا، في دورته السادسة، من الأمين مواصلة توطيد التعاون مع أمين الهيئة من أجل تعزيز الاتساق في وضع وتنفيذ برامج عمل كل من الجهازين، بما في ذلك في ما يتعلق بإقامة شبكة عالمية بشأن صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في موقعها الطبيعي وإدارتها في المزرعة²¹.

30- وشاركت أمانة المعاهدة الدولية وساهمت في حوار غير رسمي متعدد أصحاب الشأن عقدته المنظمة حول هذا الموضوع²². واستعرضت الهيئة، في دورتها الأخيرة، مذكرة مفاهيمية عن إقامة شبكة عالمية بشأن صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في موقعها الطبيعي وإدارتها في المزرعة²³ وأحالتها إلى جماعة العمل الفنية الحكومية الدولية المعنية بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لمواصلة التشاور بخصوصها²⁴.

رابعاً- التوجيهات المطلوبة

31- إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الأخذ علما بالمعلومات الواردة في هذا التقرير وتقديم المزيد من التوجيهات بشأن استمرار التعاون الوثيق مع الهيئة، مع الأخذ في الاعتبار عناصر قرار ممكن يرد في المرفق بهذه الوثيقة.

²¹ الفقرة 64 من الوثيقة CGRFA-16/17/Report.

²² الوثيقة CGRFA/WG- PGR-8/16/Inf.2.

²³ الوثيقة CGRFA-16/17/Inf.20.

²⁴ الوثيقة CGRFA-16/17/Inf.20.

المرفق

مشروع القرار **/2017

التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

إن الجهاز الرئاسي،

إذ يشير إلى القرارين 2013/4 و 2015/9 بشأن التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة (الهيئة)، وعلى الأخص طلبه إقامة تعاون وثيق بين الهيئة والجهاز الرئاسي؛

1- يرحب بإنشاء الإدارة الجديدة المعنية بالمناخ والتنوع البيولوجي والأراضي والمياه في المنظمة ويشير إلى أن ذلك سيوطد التعاون بين المعاهدة الدولية والهيئة وسيفسح المجال أمام المزيد من التنسيق والاتساق بين المعاهدة الدولية والهيئة؛

2- يوافق على إبقاء مسألة التقسيم الوظيفي للمهام والأنشطة بين الجهاز الرئاسي والهيئة قيد الاستعراض، ويطلب إلى الأمين أن يحيط علماً بانتظام بأي تطورات ذات صلة تحدث في مجال التعاون مع الهيئة؛

3- يرحب بالخطوط التوجيهية الطوعية من أجل صون الأقارب البرية للمحاصيل والنباتات الغذائية البرية على المستوى الوطني، ويدعو الأطراف المتعاقدة إلى تنفيذها، حسب الاقتضاء

4- يرحب بالدعوة الموجهة من الهيئة إلى الجهاز الرئاسي والتي مفادها الاستمرار، في إطار حوكمته المتواصلة للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وفقاً للمادة 3 من المعاهدة الدولية، في التنسيق بشكل وثيق مع الهيئة، من أجل معالجة السمات المميزة للموارد الوراثية النباتية واستخداماتها المحددة بصورة تكميلية، مع الأخذ في الاعتبار الأنشطة والعمليات الجارية تحت إطار المعاهدة الدولية، بما في ذلك العملية الحالية الهادفة إلى تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها والتعاون الجاري الداعم لتطبيق المعاهدة الدولية واتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا تطبيقاً متنسقاً؛

5- يرحب بالدعوة الموجهة من الهيئة إلى الجهاز الرئاسي والتي مفادها تبادل المعلومات مع الهيئة بانتظام عن العملية الرامية إلى تعزيز النظام المتعدد الأطراف بغية تفادي ازدواجية الجهود، ويطلب إلى الأمين أن يعد، استناداً إلى توجيهات المكتب، تقريراً يتم إتاحتها للهيئة في دورتها العادية السابعة عشرة؛

6- يطلب إلى الأمين التعاون مع أمين الهيئة الذي سيعقد حلقة عمل دولية لمساعدة البلدان على تحديد السمات المميزة والممارسات المحددة للقطاعات الفرعية للموارد الوراثية للأغذية والزراعة ورفع مستوى الوعي بها في سياق العناصر لتيسير التنفيذ المحلي للحصول على الموارد وتقاسم منافعها بالنسبة إلى مختلف القطاعات الفرعية للموارد الوراثية للأغذية والزراعة، وكذلك مع أمين اتفاقية التنوع البيولوجي؛

7- **يأخذ علما** بتحليل المعلومات المجمعة من قبل الجهاز الرئاسي بشأن تنفيذ المعاهدة الدولية ومن قبل النظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر بشأن الموارد الوراثية النباتية التابع للمنظمة بخصوص تنفيذ خطة العمل العالمية الثانية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ولغرض إعداد التقرير الثالث، **يطلب** إلى أميني المعاهدة الدولية والهيئة استكشاف خيارات فنية تسمح لمستخدمي أحد النظامين إما بالإشارة إلى المعلومات التي سبق وأن قدمت إلى النظام الآخر أو باستخدامها.

8- **يطلب** إلى الأمين الاستمرار في تعزيز التعاون والتنسيق مع أمانة الهيئة لتشجيع الاتساق في وضع وتنفيذ برامج عمل كل من الجهازين، وعلى وجه الخصوص في ما يتعلق بما يلي:

(أ) إعداد التقرير الثالث عن حالة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في العالم، والنظر في خطة العمل العالمية الثالثة للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛

(ب) ورصد خطة العمل العالمية الثانية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وتنفيذها، بما في ذلك القيام بالمزيد من العمل بشأن مشروع الخطوط التوجيهية الفنية بشأن الأنواع / السلالات الأصلية للمزارعين وبشأن إقامة شبكة عالمية بشأن صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في موقعها الطبيعي وإدارتها في المزرعة؛

(ج) والحصول على الموارد وتقاسم منافعها؛

(د) والنظام العالمي للإعلام التابع للمعاهدة الدولية والنظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر بشأن الموارد الوراثية النباتية؛

(هـ) والمقاصد والمؤشرات العالمية.